

19- كتاب الصلاة من شرح سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونثني عليه الخير كله. ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال ابو داود - [00:00:01](#)

الازدي السجستاني رحمه الله تعالى في كتابه السنن قال باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة اي ما حكم ذلك وحكم ذلك كما سوف يأتي انه منهى عنه قال حدثنا مسدد هو ابن مسوهد - [00:00:25](#)

ابن موسى ابن مستورد الاسد البصري وهو ثقة سبت توفي عام ثمانية وعشرين ومائتين قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان البصري الامام توفي عام ثمانية وتسعين ومئة قال عن ابن عجلان وهو محمد بن عجلان المدني - [00:00:53](#)

وهو صدوق له بعض الاوهام وقد توفي عام ثمانية واربعين ومئة قال عن عمرو بن شعيب ابن محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص وهو صدوق وقد قلتم من قبل انه ثقة ولكن له بعض الاشياء التي - [00:01:18](#)

يعني قد تستغرب او تلاحظ نعم فالاقرب والله اعلم انه صدوق نعم وقد توفي عثمانيه عشر ومئة عن ابيه شعيب بن محمد ابن عبد الله بن عمرو قال نعم وهو صدوق لا بأس به قال عن جده عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله تعالى عنهما - [00:01:47](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشراء والبيع في المسجد هذا الامر الاول الناهي عن الشراء والبيع لعل الشيخ سعيد ينتبه النهي عن الشراء والبيع في المسجد - [00:02:15](#)

لان المساجد لن تبنى لهذا البيوع هذه في خارج المسجد. نعم وان تنشذ فيه الضالة وهو ان يقول الانسان من وجد كذا وكذا سواء كان دابة او حاجة قد اضعها - [00:02:38](#)

وان ينشد فيه شعر وفيما يتعلق بالشعر قد ثبت في الحديث الصحيح ان حسان كان ينصب له منبو لعل ال حاجب ينتبهون خاصة صار لهم ايام لم يأتوا نعم كان ينصب فيه له منبر رضي الله عنه وكان يرد على المشركين - [00:03:04](#)

ما كان من الشعر فيما يتعلق بنصرة الدين والحث على الخير والامور الطيبة والحسنة فهذا لا بأس به بل هذا يكون ايضا كان فيه ردع المشركين هذا يكون من جهاد المشركين - [00:03:36](#)

فيحمل النهي عن انشاد الشعر هنا على الشعر الذي لا يكون كذلك وانما الذي فيه ملهات وانشغال عن العبادة والمساجد بنيت للصلاة وقراءة القرآن نعم قال ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة - [00:04:00](#)

هنا النهي عن التحلق ليس في كل الايام ولا في جميع الاوقات وانما في يوم الجمعة وايضا ليس في كل الجمعة وانما ما كان قبل ماذا؟ قبل الصلاة. قبل صلاة الجمعة - [00:04:31](#)

والمقصود والله اعلم بالتحلق هنا اقامة الدروس والقاء الخطب نعم قبل يوم الجمعة فاذا اقيمت الدروس والقيت الخطب وجاء وقت صلاة الجمعة والخطبة فيه يكون الناس ماذا نعم نعم همته في السماء سماع الخطبة نعم تكون ضعيفة لانه قد سمع - [00:04:55](#)

واتكلم من قبل نعم وهذا يؤدي الى التساهل في خطبة الجمعة وصلاة الجمعة ومن اعظم ما يميز يوم الجمعة هو الصلاة والخطبة فيها نعم هذا الخبر اسناده حسن لا بأس به - [00:05:26](#)

وسكوت ابي داود هذا مما يقويه وقد جاء عند ابن ماجه والنساء والترمذي بل جاء عند الترمذي والنسائي وابن ماجه اذا رأيتهم من يبيع ويبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك - [00:05:54](#)

واذا رأيتهم من ينشد فيه ضالة فقولوا لردّها الله عليك واقتصر الامام مسلم على النهي عن انشاد الضالة في المسجد نعم واما هذا

السياق المتقدم فهو الترمذي والنسائي نعم وجاء في حديث بريدة الاسلمي عند مسلم ان رجلا نشد في المسجد فقال من دعا الى
الجمال الاحمر - [00:06:23](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له من الصلاة والعبادة نعم قال باب اتخاذ المنبر واتخاذ المنبر
اتخذ عليه الصلاة والسلام لخطبة الجمعة - [00:06:59](#)

فامر من يصنع له منبراً نعم كان يخطب على جذع جذع شجرة جذع نخلة عليه الصلاة والسلام فعندما صنع له المنبر وكان له ثلاث
درجات فصعد عليه فحن جذع النخلة صح - [00:07:27](#)

نعم فنزل وضمه عليه الصلاة والسلام عليه الصلاة والسلام نعم والحكمة من صنع من صنع المنبر وجلوس الخطيب عليه هو حتى يرى
من قبل المستمعين والانسان اذا كان يسمع الصوت ويشاهد الخطيب - [00:07:52](#)

والمتكلم فهذا ابلغ هذا ابلغ في نعم الانتباه لما يقول الخطيب والفهم والعقل عن الخطيب نعم قال لا هذا جا عند الحاكم وهذا من
صنيعه رضي الله عنه. ولا الاصل - [00:08:19](#)

نعم النهي عن التحلق يوم الجمعة قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن طريف الثقفي ووثيقة سبت توفي عام اربعين ومائتين
قال حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن الاسكندراني وهو ثقة - [00:08:48](#)

قال حدثني ابو حازم ابن دينار وهو سلمة سلمة بن دينار الاعوج نعم وهو من صغار التابعين وهو ثقة جليل ان
رجالا اتوا سهل بن سعد الساعدي - [00:09:11](#)

اتوا سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه وقد ابتغوا في المنبر تناقشوا وتجادلوا مما عوده فسألوه عن ذلك فقال والله اني لاعرف
مما هو ولقد رأيته اول يوم وضع سهل كان - [00:09:32](#)

شابا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تأخرت وفاته الى عام ثمانية وثمانين فكان من اخر الصحابة وفاة بالمدينة قال ولقد
رأيت اول يوم وضع واول يوم جلس عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. عليكم السلام - [00:09:58](#)

اوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فلانة امرأة قد سماها سهل المغربي غلامك النجار ان يعمل لي اعدادا اجلس عليهن اذا كلمت
الناس فامرته فعملها من طرفاء الغابة - [00:10:26](#)

ثم جاء بها اذا هو من شجرة الطرف ثم جاء بها فارسلته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها فوضعت ها هنا فرأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:52](#)

صلى عليها وكبر عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقرة فسجد في اصل المنبر ثم عاد هو خطب عليه الصلاة والسلام على المنبر
وصلى هنا على المنبر وذلك لحكمة - [00:11:14](#)

فلما فرغا اقبل على الناس فقال ايها الناس انما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي عليكم السلام. شكرا جزاك الله خير وشكرا قال
فقال عليه الصلاة والسلام ايها الناس انما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي - [00:11:37](#)

فلا شك انه يشفع للانسان ان يعلم الناس الشيء من الناحية العملية يعلمهم عملا نعم ومن ذلك الصلاة ومن ذلك الوضوء كان يتوضأ
عليه الصلاة والسلام امامهم وقال في حديث عثمان في الصحيحين من توضأ نحو وضوئي هذا - [00:12:30](#)

ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه الا غفر الله له ما تقدم من ذنبه لعل يأسر الكناني ينتبه نعم ومن ذلك الحج نعم قال خذوا
مناسككم وفي رواية هذا لفظ مسلم وفي رواية عند ابي نعيم والبيهقي لتأخذوا عن - [00:13:02](#)

مناسككم نعم وهذا الاسناد اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان قال حدثنا الحسن بن بن علي الحلواني وهو ثقة سبت توفي عام اثنتين
واربعين ومئتين قد حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد - [00:13:28](#)

الشیطان البصري وهو ثقة جليل توفي عام اتناش ومئتين من كبار شيوخ البخاري قال عن ابن ابي رواد وهو عبدالعزيز ابن ابي رواد
صدوق عن نافع مولى عبد الله بن عمر وهو ثقة حافظ وفي عام سبعة عشر - [00:14:05](#)

ومئة عن ابن عمر رضي الله عنهما توفي عن نهاية سنة ثلاث وسبعين ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بدنا نعم اي اصبح بدينا بعض

الشيء صلى الله عليه وسلم - 00:14:26

نعم قال له تميم الدار الا اتخذ لك منبرا يا رسول الله؟ يجمع او يحمل عظامك قال بلى فاتخذ له منبرا مرقأتين وهذا في صحته نظم هذا في صحته نظروا وهو غيب - 00:14:53

نعم هو غريب نعم والذي صنع المنبر هي امرأة من الانصار امرت غلامها النجار ان يصنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم منبر وليس ميقأتين بل ثلاثة نعم فهذا غريب وفي صحته نظر والاقرب انه غير محفوظ - 00:15:22

قال باب موضع المنبر. قال حدثنا مخلد بن خالد وهو صدوق قال حدثنا ابو عاصم الضحاك عن يزيد ابن ابي عبيد مولى سلمة ابن الاكوع وهو ثقة عن سلمة بن الاكوع الاسلمي - 00:15:51

رضي الله عنه اللي كان معروفا بالعدو قال كان بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الحائط كقدر مموي الشاة نعم تقريبا نعم وهذا اسناد صحيح. وقد خرج الشيخان - 00:16:18

نعم قال باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال نعم طبعاً اختلف اهل العلم في بداية وقت الجمعة فذهب بعض اهل العلم الى ان ذلك من ارتفاع الشمس نعم وهذا المشهور - 00:16:48

نعم عن الامام احمد رحمه الله وذهب جمهور اهل العلم الى ان وقت الجمعة كوقت الظهر وانه لا تصلى الجمعة الا بعد الزوال نعم وهذا هو مذهب الجمهور وهو الاقوى وهو الاقوى - 00:17:21

نعم قال حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع البغدادي وهو ثقة قال حدثنا حسان ابن ابراهيم الكرمانى وهو ثقة قال علي ليس ابن ابي سليم ولا يحتج به فيه ضعف - 00:17:51

قال عن مجاهد ابن جبر المكي وهو ثقة عالم بالتفسير. قال عن ابي الخليل وهو صالح بن ابي مريم الضبعي وهو ثقة قال عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه - 00:18:14

وابو قتادة والحارث ابو ربيعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة. وقال ان جهنم تسجب الا يوم الجمعة وهذا لا يصح لاجل ليث ابن ابي سليم - 00:18:43

ولان ابا الخليل لم يسمع من ابي قتادة فهو لا يصح لاجل ذلك ثم هو ليس فيه دليل والله اعلم على يعني ما بوق عليه ابو داود هو انتصاف النهار وقت الزوال - 00:19:10

ووقت الزوال عندما تكون الشمس عمودية في كبد السماء يعني قبل ان تزول هذا قد جاء النهي عنه كما هو معلوم وهاليوم الجمعة مثل باقي الايام في ذلك؟ لا. والله اعلم الجمعة ليس فيها وقت نهى. بالنسبة للزواج - 00:19:39

نعم والدليل على هذا حديث سلمان نعم ان من جاء يوم الجمعة ولم يفوق بين اثنين وصلى حتى يخرج الخطيب او كما قال عليه الصلاة والسلام فلم يجعل هذا معنى الخبر - 00:20:01

فلم يجعل مانعا من الصلاة الا خروج الخطيب قال ابو داود هو مرسل مجاهد اكبر من ابي الخليل وابو الخليل لم يسمع من ابي قتادة قد اخرج ما لك في الموطأ عن ثعلب ابن ابي ما لك - 00:20:25

انهم كانوا في زمن عمر للخطاب رضي الله عنه يوم الجمعة يصلون حتى يخرج عمر فاذا خرج وجلس على المنبر واذن المؤذن جلسوا يتحدثون حتى اذا سكت المؤذن وقام عمر سكتوا - 00:21:00

فكانوا يصلون الى خروج عمر يعني الشمس عمودية ولا الى الان نعم والا زالت او زالت قال باب وقت الجمعة قال حدثنا الحسن بن علي الحلواني طبعاً هذا يعني هو مناسب عفوا مناسب لما بوق عليه ابو داود - 00:21:23

هاي حكم الصلاة وهذا الحديث فيه ذلك ولكن كما تقدم لا يصح وانما هناك نصوص اخرى تدل عليه قال باب وقت الجمعة ولا حدثنا الحسن بن علي الحلواني فاذا الصلاة في يوم الجمعة هذا فيما يتعلق بالنافلة وليس الفريضة. ولذا هنا قال باب وقت الجمعة -

00:21:58

قال حدثنا الحسن بن علي الحلواني وهو ثقة سب التقدم. توفي عام اثنين واربعين ومئتين قد حدثنا زيد بن الحباب العقلي وعقل

ابناء عم تميم وهم قاضبين من العوينات عرينة اللي داخلين الان في سبيع من حيث النسب - [00:22:24](#)

والان عقل هؤلاء والله اعلم داخلين في تميم نعم وهو صدوق كنتم في عام ثلاثة او مئتين قال حدثنا فليح ابن سليمان الاسلمي وقيل الخزاعي واسلم وخزاعة ابناء عمه من الازد - [00:22:49](#)

ولا حدثني عثمان ابن عبدالرحمن التيمي وهو ثقة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة اذا مالت يعني اذا زالت وهذا اسناد حسن قوي وقد اخرج البخاري - [00:23:16](#)

من طريق فليح بن سليمان قال حدثنا احمد ابن يونس وهو احمد ابن عبد الله ابن يونس التيمي ثم الربوعي وقد توفي سنة سبع وعشرين ومئتين قال حدثنا يعلى بن الحارث وهو ثقة - [00:23:46](#)

قال سمعت اياس بن سلمة بن الاكوع وهو ثق يحدث عن ابي سلمة قال رضي الله عنه قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة. ثم ننصرف - [00:24:11](#)

وليس للحيطان في نعم هذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان ويستدل به من يرى الصلاة تكون صلاة الجمعة ممكن ان تكون قبل الزوال فهنا يقول يعني بعد الخطبة والصلاة ننصرف ليس للحيطان في - [00:24:30](#)

نعم ولكن هذا والله اعلم يعني ليس بصريح في ذلك وانما يدل على نعم يعني قصص الخطبة ومن السنة تقصير الخطب نعم والتعديل بالصلاة اذا زالت الشمس فامن فعل ذلك وخاصة - [00:25:00](#)

يعني في البلاد الحارة كالحجازي ونجد يعني يكون الظل بعده نعم يكون الظل بعده يعني شيء يسير بعده. ما ضهوا بشكل واضح قال حدثنا محمد ابن كثير العبدي في عام ثلاثة وعشرين ومئتين - [00:25:25](#)

قال اخبرنا سفيان وابن سعيد الثوري نعم الامام لان محمد ابن كثير العبدي روى عن ابن عيينة سفيان ابن سعيد ابن مسروق الثوري توفي عام واحد وستين ومئة عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال كنا نقيّل ونتغدى - [00:25:47](#)

ابعد الجمعة وفي غاية ما كنا نقيّل الا بعد الجمعة وهذا يفيدنا في غير الجمعة كانوا يقيّلون قبلها نعم يعني قبل صلاة الظهر نعم واما الجمعة فهم مشغولون في الصلاة - [00:26:16](#)

والتبكير اليها حتى يصلون. فاي يقيظون ويتغدّون بعدها نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان قال باب النداء يوم الجمعة قال حدثنا محمد ابن سلمة المرادي المصري ووثيقة قد حدثنا ابن وهب وهو عبد الله ابن وهب المسوي - [00:26:43](#)

ووثيقة حافظ قال عن يونس ابن يزيد الالبلي وهو ثقة جليل عن ابن شهاب بن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري الامام توفي عمره عشرين ومئة قال اخبرني السائب ابن يزيد الكندي - [00:27:16](#)

وقد حج به ابوه وعمره سبع سنوات مع الرسول صلى الله عليه وسلم ان الاذان كان اوله حين يجلس الامام على المنبر يوم الجمعة اين يجلس الامام على المنبر يوم الجمعة - [00:27:35](#)

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعمر يعني الاذان الاول فلما كان خلافة عثمان وكثر الناس امر عثمان يوم الجمعة بالاذان الثالث الذي يكون قبل دخول الخطيب فاذن به على الزوراء. الزوراء مكان السوق بالمدينة - [00:27:58](#)

فثبت الامر على ذلك وهذا اسناد صحيح وقد رواه البخاري وهذه سنة لاحد الخلفاء الراشدين وتابعوه عليها الصحابة قال حدثنا النفيلي عبد الله بن محمد توفي عام اربعة وثلاثين ومئتين ووثيقة - [00:28:22](#)

قال حدثنا محمد بن سلمة الحوالي وليس المغادي ووثيقة عن محمد ابن اسحاق ابن يسار المطلب صاحب الصيغة وهو صدوق توفيق في عام خمسين ومئة عن الزهبي محمد ابن شهاب عن السائب بن يزيد - [00:28:48](#)

رضي الله عنهما قال كانا يؤذن بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس على المنبر يوم الجمعة على باب المسجد وابي بكر وعمر ثم ساق نحو حديث يونس - [00:29:09](#)

وهذا سناط صالح هو تقدم باسناد اصح قال حدثنا هناد بن السري ابو السري التيمي وهو ثقة عابده في عام خمسة واربعين ومئتين. قد حدثنا عبده بن سليمان الكلابي الكوفي - [00:29:28](#)

وفي عام سبعة وثمانين ومئة ووثيقة سبت عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن السعد بن يزيد قال لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا مؤذن الى مؤذن واحد بلال ثم ذكر معناه - [00:29:45](#)

اما يعني يعني يوم الجمعة نعم واما يعني مطلقا ولكن لك ضوءا لان كان ايضا يؤذن ابن ام مكتوم وغيره نعم ولكن ابن ام مكتوم يعني كان يؤذن عند طلوع الفجر - [00:30:07](#)

نعم وبلال يؤذن في الاذان الاول وهذا اسناد صالح قال حدثنا محمد بن يحيى ابن فارس الذهلي الحافظ توفي عام ثمانية وخمسين ومئتين قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم ابن سعد الزهري - [00:30:31](#)

القرشي الزهبي توفي عاماني ومئتين. قال حدثني ابي ابراهيم بن سعد توفي عام خمسة وثمانين وخمسة وثمانين ومئة قال عن صالح بن كيسان كالمديني طفس سبعة واربعين ومائة عن ابن شهاب الزهبي - [00:30:59](#)

وتوفي عام اربعة وعشرين ومئة. قال ان السائب ابن يزيد ابن اختي نمر. اخبره قال ولم يكن لرسول الله. صلى الله عليه وسلم غير مؤذن واحد وساق الحديث وليس بتمامه - [00:31:20](#)

وهذا اسناد صحيح قال باب الامام يكلم الرجل في خطبته وان هذا لا بأس به واما كون الانسان يتكلم مع صاحبه فهذا الذي لا يجوز قال حدثنا يعقوب بن كعب الانطاكي ووثيقة - [00:31:43](#)

قال حدثنا مخلد بن يزيد الحواني وهو صدوق جيد الحديث قال حدثنا بن جويد عبد الملك ووثيقة العالم عن عطاء بن ابي رباح المكي تو في عام اربعتاش ومئة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال لما استوى - [00:32:14](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة قال اجلسوا فسمع ذلك ابن مسعود رضي الله عنه فجلس على باب المسجد فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تعالى يا عبد الله ابن مسعود - [00:32:36](#)

يعني هو بادوا رضي الله عنه الى امتثال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس على باب المسجد وهنا تكليم الرسول عليه الصلاة والسلام للناس في يوم الجمعة في في اثناء الخطبة في اثناء الخطبة - [00:33:08](#)

قال ابو داود هذا يعرف مرسلنا انما رواه الناس عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ومخلد شيخ شيخ يعني ليس بالحافظ صدوق له يعني صدوق جيد الحديث او له بعض الاوهام - [00:33:39](#)

فالصواب فيه الارسال ولد رواه عنه عمرو بن دينار عن عطاءهم مرسوم ورواه روح بن عبادة ايضا موصل عن ابن جريج عن عطاء فواجه الاوكسال قال باب الجلوس اذا صعد اذا صعد المنبر - [00:34:01](#)

الامام مشروع لا اذا صعد المنبر يجلس فيؤذن المؤذن اذا انتهى من الاذان يقوم خطيبا بالناس. فاذا انتهى جلس ثم يقوم خطيبا في الناس ثم بعد ذلك ينزل للصلاة قال حدثنا محمد بن سليمان الانباري وهو ثقة - [00:34:44](#)

قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء العجلي كذا وهو صدوق توفي عام اربع ومائتين وابنا طال عجلة نعم توبع مربع ومئتين وهو صدوق بنو عجل اخوة حنيفة بني حنيفة كل هم ربيعة - [00:35:07](#)

لعل الشيخ توكي ينتقى كلهم من ربيعة وبنو حنيفة مساكنهم اليمامة واما بنو عجل فذهبوا للعراق اغلبهم رافضة قال وفيه الى الان ينتسبون العجلي قال يعني ابن عطاء عن العمر وهو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب - [00:35:46](#)

وفيه ضعف في عام ثلاثة وسبعين او نحو ذلك ومئة النافع توفي عام سبعة عشر ومئة عن ابن عمر رضي الله عنهما وهل كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين - [00:36:22](#)

كان يجلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ اضاف قال المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم يجلس فلا يتكلم ثم يقوم فيخطب وهذا فيه ضعف من اجل العمر ولعل نقف عند هنا ونؤجل - [00:36:44](#)